

تأجير عقارات وأراضي

اسم الخدمة
تأجير عقارات وأراضي

مقدمة: هذه الخدمة تشمل إيجار مباني أو أراضي ضمن أملاك مؤسسة الخط الحجازي الأردني.

- يتم توقيع عقد إيجار في حالة إيجار بناء قائم أو استعمال قطعة أرض خالية ولا يحق له القيام بإنشاءات عليها.
- يتم توقيع عقد إشغال عقار في حالة عدم وجود إذن إشغال لذلك العقار.
- يتم توقيع عقد إشغال مؤقت في حالة تأجير عقار أو قطعة أرض بحيث تستطيع مؤسسة الخط الحجازي الأردني بفسخ ذلك العقد متى رأت ضرورة لذلك.
- يتم توقيع عقد اتفاق في حالة تمديد خط مياه أو صرف صحي أو كيبيل كهرباء أو كيبيل اتصالات أو ما شابه ذلك ضمن أراضي المؤسسة.

الوثائق المطلوبة :

الهوية الشخصية سارية المفعول.

الإجراءات:

1. تقديم استندعاء إلى ديوان الإدارة العامة مبيناً فيه موقع العقار أو قطعة الأرض أو التمديدات والغاية من الاستئجار وتاريخ بدءه.
2. إذا كان العقار المراد تأجيره قائماً تحول المعاملة إلى لجنة التأجير وأما إذا كانت قطعة أرض يتم تحويل المعاملة إلى قسم الخطوط مديرية الخطوط الحديدية للدراسة ثم تحويلها إلى لجنة التأجير.
3. قرار المدير العام.
4. إذا تمت الموافقة تحول إلى المديرية المالية لتنظيم العقد .
5. يوقع العقد من قبل المستدعي والمدير العام.

مكان تقديم الخدمة :

قسم الديوان في مبنى الإدارة العامة في محطة عمان .

معدل الوقت اللازم للإنجاز:

حسب العقار لمراد تأجيره

شروط الخدمة:

حسب العقود التي تبرم

لمزيد من المعلومات والاستفسار:

هاتف: 06-4895028

06-4895414

فاكس: 06-4894117

بريد الالكتروني : info@jhr.gov.jo

الموقع الاللكتروني: www.jhr.gov.jo